

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٨ شوال سنة ١٤٤٥  
الموافق (٧ مايو سنة ٢٠٢٤)

العدد  
١٠٠



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة العدل ..... ٣ : قرار وزير العدل رقم ١٩٩٥ لسنة ٢٠٢٤ ....
- وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية { قراران وزاريان رقما ٨٩٦ و ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٣ ٣٢-٦
- مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة : قرارا توفيق أوضاع جمعيتين ..... ٥٤-٥٢
- مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية : قرارا توفيق أوضاع جمعيتين ..... ٥٨-٥٦
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح -
٦. : إعلانات فقد ..... : إعلانات مناقصات وممارسات..... : إعلانات بيع وتأجير ..... : حجوزات - بيوع إدارية .....



# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٩٥ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير العدل رقم ٢٢١٥ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون بشأن تنظيم الخبرة أمام جهات القضاء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ ؛

وعلى قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٨ ؛

وعلى قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٨ المعدل بالقانون

رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقى والإفلاس الصادر بالقانون

رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ المعدل بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٨٩ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٩٩ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٢١٤ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٢٠٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٢١٥ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٤٣ لسنة ٢٠١٩ ؛

**قرر:****(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار وزير العدل رقم ٢٢١٥ لسنة ٢٠١٩

النص الآتى :

يقيد السادة الآتية أسماؤهم بجدول خبراء إعادة الهيكلة بإدارة الإفلاس بالمحكمة

الاقتصادية على أن يكون الترتيب أبجدياً على النحو الآتى :

أولاً - الأشخاص الاعتبارية :

الشركات :

- ١ - شركة إيجى ترند للاستشارات المالية .
- ٢ - شركة العربى الأفريقى لتداول الأوراق المالية والسندات .
- ٣ - شركة برايم كابيتال لترويج وتغطية الاكتتابات .
- ٤ - شركة بيكرتلى للخدمات المالية والإدارية .
- ٥ - شركة برايس وترهاوس كوبرز .
- ٦ - شركة النعيم للاستشارات المالية .

البنوك :

١ - البنك الأهلى المصرى - قطاع معالجة وإعادة هيكلة الديون وقطاع التطوير  
المؤسسى وقطاع الاستثمارات .

٢ - بنك مصر - قطاع معالجة الديون والاستثمارات الخاصة .

ثانياً - الأشخاص الطبيعىون :

خبراء إعادة الهيكلة الإدارية :

- ١ - دنيا أحمد حنفى أحمد حسن .
- ٢ - هادية حمدى عبد العزيز موسى .

خبراء إعادة الهيكلة المالية :

- ٣ - أحمد صلاح غريب النعيم .
- ٤ - أسامة مجاهد محمد الشافعى .
- ٥ - جورج فهمى رزق ميخائيل .
- ٦ - حسين محمد أحمد الصوالحي
- ٧ - غادة أحمد فؤاد الجوهرى .
- ٨ - ممدوح يوسف محمود بلوى .
- ٩ - فاطمة الزهراء محسن جورج ميخائيل .
- ١٠ - محمد سعيد محمد سلطان .

مرشحو البنك المركزى المصرى :

- ١ - شريف إبراهيم سيد عاشور .
- ٢ - ماهر محمد طلبية دويدار .
- ٣ - وجيه فهمى محمد السعدنى .

**(المادة الثانية)**

يؤدى الخبراء الجدد - لمرّة واحدة - قبل مزاوله أعمال وظائفهم اليمين المنصوص عليها فى المادة (٤٨) من المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بشأن تنظيم الخبرة أمام جهات القضاء، أمام إحدى الدوائر الاستثنائية بمحكمة القاهرة الاقتصادية .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

صدر فى ٢٠٢٤/٤/١٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٩٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١

باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض

بمساحة ٢٠٤,٤ فدان بما يعادل ٢م<sup>٢</sup> ٨٥٨٤٩٧

وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الثانية بمساحة ١٠١,٨٢ فدان

بما يعادل ٢م<sup>٢</sup> ٢٧٦٦٢,٦٨ المخصصة للشركة المصرية الإماراتية

للتنمية السياحية لإقامة مشروع سياحى بمنطقة سوانى جابر

بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى

والسابق صدور القرار الوزارى رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن قطعة الأرض

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص بعض قطع

الأراضى بناحية الساحل الشمالى الغربى لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

وذلك لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرارات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الصادرة بجلساتها أرقام (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ و (١٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ و (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ و (١٥٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية (ش.م.م) لقطعة الأرض بمساحة ٨٥٨٤٩٧م<sup>٢</sup> تحت العجز والزيادة الكائنة بمنطقة سوانى جابر بقطاع الضبعة - بالساحل الشمالى الغربى لإقامة مشروع سياحى ؛

وعلى القرار الوزارى الصادر برقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٠٤ أفدنة بما يعادل ٨٥٨٤٩٧م<sup>٢</sup> وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الأولى ٥٨, ١٠٢ فدان بما يعادل ٣٢, ٤٣٠٨٣٤م<sup>٢</sup> بمنطقة سوانى جابر بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى ؛

وعلى الإفادة الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٥ بقيام الشركة بسداد قيمة (٥٠٪) من المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى المائل على أن يتم سداد الباقى على أقساط محملة بالفوائد المقررة بالهيئة ؛

وعلى كتاب الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية (ش.م.م) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٨٤٥) بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٢٣ المرفق به لوحات المشروع لمراجعتها واعتمادها ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية القطاع الثانى للساحل الشمالى الغربى الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٥٣٦٨) بتاريخ ٣١/٧/٢٠٢٣ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد وكذا كامل موقف قطعة الأرض فيما تضمنه من الإفادة بجدولة القسط الأول استحقاق ٣١/٧/٢٠٢٢ وجرى اعتماد اللجنة العقارية الرئيسية بالنسبة للقسط الثانى استحقاق ٣١/٧/٢٠٢٢ وجرى اعتماد اللجنة العقارية الرئيسية بالنسبة للقسط الثانى استحقاق ٣١/٧/٢٠٢٣ والقسط الثالث استحقاق ٣١/٧/٢٠٢٣ تم تقديم طلب ترحيل طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية القطاع الثانى بالساحل الشمالى الغربى بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٤, ٢٠٤ فدان بما يعادل ٨٥٨٤٩٧م<sup>٢</sup> وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الثانية بمساحة ٨٢, ١٠١ فدان بما يعادل ٦٨, ٤٢٧٦٦٢م<sup>٢</sup> المخصصة لها لإقامة مشروع سياحى بمنطقة سوانى جابر بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى والسابق اعتماد المخطط العام لها بالقرار الوزارى رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠٢٢ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٤/٩/٢٠٢٣ والمنتھية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٤, ٢٠٤ فدان بما يعادل ٢٨٥٨٤٩٧ م<sup>٢</sup>، وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الثانية بمساحة ٨٢, ١٠١ فدان بما يعادل ٦٨, ٢٧٦٦٢ م<sup>٢</sup> المخصصة للشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية لإقامة مشروع سياحى بمنطقة سوانى جابر بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى والسابق اعتماد المخطط العام لها بالقرار الوزارى رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠٢٢، وذلك طبقاً للحدود والاشتراطات الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ١٧/٤/٢٠٢٢ والتى تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن. وبإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أوضاعها قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء، مع الإلتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات المشروع بمنطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين الغير ، وفى حالة مخالفة ذلك تعتبر التعديلات لاغية وكان لم تكن .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتحمل أية مبالغ أو تعويضات نتيجة وجود حالات وضع يد أو أى إشغالات بالأرض محل التعاقد ، وكذا الناتجة عن تسوية أى ملكيات أو عقود خاصة قد تظهر على قطعة الأرض محل التعاقد مستقبلاً ودون أى مسؤولية على الهيئة أو أجهزتها .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتوصيل المرافق الرئيسية والداخلية للمشروع المقام على قطعة الأرض محل التعاقد على نفقتها الخاصة دون أدنى مسؤولية على الهيئة .

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ١٠ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ١١ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١٠) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٢ -** تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٣ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٤ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٥ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٦ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



## الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد تعديل المخطط العام

واعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الثانية من قطعة الأرض المخصصة

للشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية المخصص لها قطعة الأرض

الكاننة بمنطقة سوانى جابر - مركز الضبعة - محافظة مطروح

بمساحة إجمالية ٢٨٥٨٤٩٧ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢٠٤,٤٠ فدان

لإقامة مشروع سياحى

مساحة المشروع :

(أ) تبلغ إجمالى مساحة أرض المشروع ٢٨٥٨٤٩٧ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢٠٤,٤٠ فدان

وتنقسم إلى التالى :

مرحلة أولى بمساحة ٣٢, ٨٣٤ م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٠٢, ٥٨ فدان وتمثل نسبة

(١٨, ٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

مرحلة ثانية بمساحة ٦٨, ٢٧٦٦٢ م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٠١, ٨٢ فدان وتمثل نسبة

(٤٩, ٨٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

ميزانية استعمالات الأراضى بالمشروع :

تبلغ إجمالى المساحة المبنية (سكنى + فندقى + خدمى) (F.P) ١٦٤١٧٣, ٩٨ م<sup>٢</sup>

أى ما يعادل ٣٨, ٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٩, ٠٤٪) من إجمالى مساحة المشروع

وتنقسم إلى :

مساحة المباني السكنية (F.P) ٩٠٨٤٠, ٤٨ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢١, ٦٣ فدان

وتمثل نسبة (١٠, ٨٥٪) من إجمالى مساحة المشروع .

مساحة المباني الفندقية (F.P) ٥٩٤٥٥, ٢ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١٤, ١٥ فدان

وتمثل نسبة (٦, ٩٣٪) من إجمالى مساحة المشروع .

مساحة المباني الخدمية (F.P) ٣١, ٣٨٧٨م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٣, ٣ فدان وتمثل نسبة (٦٢, ١٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحة المرافق العامة ١٩, ٨٣١٣م<sup>٢</sup> بما يعادل ١, ٩٨ فدان وتمثل نسبة (٩٧, ٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحة المناطق المفتوحة والمسطحات الخضراء وممرات المشاة ٨٣, ١٩٢٩٠م<sup>٢</sup> بما يعادل ٨٣, ٩٩ فدان وتمثل نسبة (٤٨, ٨٤٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الداخلية مناطق انتظار السيارات ٩٢, ٢١٥٥٤٢م<sup>٢</sup> بما يعادل ٥١, ٣٢ فدان وتمثل نسبة (٢٥, ١١٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحة العناصر المائية ١٥, ٥١٩٩٢م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٢, ٣٨ فدان وتمثل نسبة (٦, ٠٦٪) من إجمالي مساحة المشروع .

أولاً - المساحة المبنية بالمشروع :

تبلغ إجمالي المساحة المبنية (سكنى + فندقى + خدمى) (F.P) ٩٨, ١٦٤١٧٣م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٣٩, ٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٩, ١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع

وتنقسم إلى :

أولاً :

مساحة المباني السكنية (F.P) ٤٨, ٩٠٨٤٠م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢١, ٦٣ فدان وتمثل نسبة (٨٥, ١٠٪) من إجمالي مساحة المشروع وفقاً لجدول قطع الأراضي والمسطحات البنائية الواردة باللوحه المرفقة بالقرار الوزارى محل اعتماد هذا القرار والموضحة قرين كل قطعة .



**الاستعمال السكنى C**

رقم التظية	نوع التتويج	نظف الأتوار	المتالى عدد الوحدات فى التتويج	مساحة نظفة الأرض	المتى مساحة نظفة الأرض BUA	المتى مساحة نظفة الأرض F.P	النسبة المئوية
C-01	عشيرة	أرضى + دورين	6	648.41	875.35	291.785	45%
C-02	عشيرة	أرضى + دورين	6	637.50	860.63	286.875	45%
C-03	عشيرة	أرضى + دورين	6	665.02	897.78	299.259	45%
C-04	عشيرة	أرضى + أول	4	813.04	731.74	365.868	45%
C-05	عشيرة	أرضى + أول	4	744.10	669.69	334.845	45%
C-06	عشيرة	أرضى + أول	4	648.17	583.35	291.677	45%
C-07	فلا	أرضى + أول	1	334.87	267.90	133.948	40%
C-08	فلا	أرضى + أول	1	410.17	328.14	164.088	40%
C-09	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-10	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-11	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-12	فلا	أرضى + أول	1	444.81	355.85	177.924	40%
C-13	عشيرة	أرضى + أول	4	900.64	810.58	405.288	45%
C-14	عشيرة	أرضى + أول	4	690.64	621.58	310.788	45%
C-15	عشيرة	أرضى + أول	4	795.20	715.68	357.840	45%
C-16	عشيرة	أرضى + أول	4	746.61	671.95	335.975	45%
C-17	عشيرة	أرضى + أول	4	905.36	814.82	407.412	45%
C-18	فلا	أرضى + أول	1	455.15	364.12	182.060	40%
C-19	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-20	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-21	فلا	أرضى + أول	1	452.58	362.06	181.032	40%
C-22	فلا	أرضى + أول	1	487.97	390.38	195.188	40%
C-23	عشيرة	أرضى + أول	8	1642.03	1477.83	738.914	45%
C-24	عشيرة	أرضى + أول	4	772.92	695.63	347.814	45%
C-25	عشيرة	أرضى + أول	4	823.91	741.52	370.760	45%
C-26	عشيرة	أرضى + أول	4	652.08	586.87	293.436	45%
C-27	عشيرة	أرضى + أول	5	1114.32	1002.89	501.444	45%
C-28	عشيرة	أرضى + أول	4	950.56	863.80	431.802	45%
C-29	عشيرة	أرضى + أول	5	1120.02	1008.02	504.009	45%
C-30	عشيرة	أرضى + أول	5	1071.55	964.40	482.196	45%
C-31	عشيرة	أرضى + أول	4	714.66	643.19	321.597	45%
C-32	عشيرة	أرضى + أول	4	756.48	680.83	340.416	45%
C-33	عشيرة	أرضى + أول	4	697.32	627.59	313.794	45%
C-34	عشيرة	أرضى + أول	4	847.69	762.92	381.461	45%
C-35	عشيرة	أرضى + أول	4	668.61	601.75	300.875	45%
الإجمالي	-	-	120	24894.28	22788.83	10955.608	

**الاستعمال الزراعى D**

رقم التظية	نوع التتويج	نظف الأتوار	المتالى عدد الوحدات فى التتويج	مساحة نظفة الأرض	المتى مساحة نظفة الأرض BUA	المتى مساحة نظفة الأرض F.P	النسبة المئوية
D-01	عشيرة	أرضى + ٢ أفقر	8	571.50	1028.70	267.175	45%
D-02	عشيرة	أرضى + ٢ أفقر	8	576.94	1038.49	259.623	45%
D-03	عشيرة	أرضى + أول	4	728.50	655.65	327.825	45%
D-04	عشيرة	أرضى + أول	4	698.75	592.88	296.438	45%
D-05	عشيرة	أرضى + أول	4	659.96	593.96	296.982	45%
D-06	عشيرة	أرضى + أول	4	660.30	594.27	297.135	45%
D-07	عشيرة	أرضى + أول	4	659.77	593.79	296.897	45%
D-08	عشيرة	أرضى + أول	4	656.38	592.54	296.271	45%
D-09	عشيرة	أرضى + أول	4	654.47	589.02	294.512	45%
D-10	عشيرة	أرضى + أول	4	649.83	584.85	292.424	45%
D-11	عشيرة	أرضى + أول	4	655.28	589.75	294.876	45%
D-12	عشيرة	أرضى + أول	4	655.28	589.75	294.876	45%
D-13	عشيرة	أرضى + أول	4	653.73	588.36	294.179	45%
D-14	عشيرة	أرضى + أول	4	653.43	588.09	294.044	45%
D-15	عشيرة	أرضى + أول	4	739.00	665.10	332.550	45%
الإجمالي	-	-	48	9838.12	9835.20	4425.804	

**E استعمال السكنى**

رقم القطعة	نوع المودج	عدد الأبنية	تحتل عدد الوحدات بالم المودج	مساحة قطعة الأرض	المساحة بمترا المربع BUA	المساحة بمترا المربع P.P	النسبة المئوية
E-01	صفاة	لرشي + أول	8	576.94	1038.49	259.623	45%
E-02	صفاة	لرشي + أول	8	576.94	1038.49	259.623	45%
E-03	صفاة	لرشي + أول	4	659.00	593.10	296.550	45%
E-04	صفاة	لرشي + أول	4	659.00	593.10	296.550	45%
E-05	صفاة	لرشي + أول	4	656.40	590.76	295.380	45%
E-06	صفاة	لرشي + أول	4	655.44	589.90	294.948	45%
E-07	صفاة	لرشي + أول	4	653.76	588.38	294.192	45%
E-08	صفاة	لرشي + أول	4	664.85	598.37	299.183	45%
E-09	صفاة	لرشي + أول	4	649.36	584.42	292.212	45%
E-10	صفاة	لرشي + أول	4	655.99	590.39	295.196	45%
E-11	صفاة	لرشي + أول	4	663.74	591.37	298.683	45%
E-12	صفاة	لرشي + أول	4	652.44	587.20	293.598	45%
E-13	صفاة	لرشي + أول	4	663.33	591.00	298.499	45%
E-14	صفاة	لرشي + أول	4	656.77	591.08	295.547	45%
E-15	صفاة	لرشي + أول	4	668.53	598.88	299.939	45%
			68	8710.49	9777.93	4368.721	

**F استعمال السكنى**

رقم القطعة	نوع المودج	عدد الأبنية	تحتل عدد الوحدات بالم المودج	مساحة قطعة الأرض	المساحة بمترا المربع BUA	المساحة بمترا المربع P.P	النسبة المئوية
F-01	صفاة	لرشي + أول	8	576.94	1038.49	259.623	45%
F-02	صفاة	لرشي + أول	8	577.07	1038.73	259.682	45%
F-03	صفاة	لرشي + دورين	6	649.00	876.15	292.050	45%
F-04	صفاة	لرشي + دورين	6	659.30	890.06	296.685	45%
F-05	صفاة	لرشي + دورين	6	795.40	1073.79	357.930	45%
F-06	صفاة	لرشي + أول	4	640.55	576.50	288.248	45%
F-07	صفاة	لرشي + أول	4	644.70	580.23	290.115	45%
F-08	صفاة	لرشي + أول	4	644.71	580.24	290.120	45%
F-09	صفاة	لرشي + أول	4	639.23	575.31	287.654	45%
F-10	صفاة	لرشي + أول	4	842.80	758.52	379.260	45%
F-11	صفاة	لرشي + أول	4	662.41	596.17	298.085	45%
F-12	صفاة	لرشي + أول	4	754.05	678.65	339.323	45%
F-13	صفاة	لرشي + أول	4	809.82	728.84	364.419	45%
F-14	صفاة	لرشي + أول	4	809.76	728.78	364.392	45%
F-15	صفاة	لرشي + أول	4	745.00	670.50	335.250	45%
F-16	صفاة	لرشي + أول	4	649.52	584.57	292.284	45%
F-17	صفاة	لرشي + أول	4	717.00	645.30	322.650	45%
F-18	صفاة	لرشي + أول	4	718.79	646.91	323.456	45%
F-19	صفاة	لرشي + أول	4	795.73	716.16	358.079	45%
F-20	صفاة	لرشي + أول	4	809.82	728.84	364.419	45%
F-21	صفاة	لرشي + أول	4	735.52	661.97	330.984	45%
F-22	صفاة	لرشي + أول	4	776.96	699.26	349.632	45%
F-23	صفاة	لرشي + أول	4	858.54	772.69	386.343	45%
F-24	صفاة	لرشي + أول	4	730.64	657.58	328.788	45%
F-25	صفاة	لرشي + أول	1	335.25	268.20	134.100	40%
			111	17678.51	17772.41	7893.567	



الامتثال المعنى B

رقم القطعة	نوع الترميز	عدد الأبنية	إجمالي عدد الوظائف فى الترميز	مساحة قطعة الأرض	القياس بمساحة بناية القطعة BUA	القياس بمساحة بناية للزمن الأرضي P.P	النسبة المئوية الجارية
B-40	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1176.75	1059.07	529.537	45%
B-41	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1208.73	1087.86	543.928	45%
B-42	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1066.48	959.83	479.915	45%
B-43	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1098.18	988.37	494.183	45%
B-44	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1085.54	976.98	488.491	45%
B-45	قبلا	أرضي + أول	1	390.60	312.48	156.240	40%
B-46	قبلا	أرضي + أول	1	439.39	351.51	175.754	40%
B-47	قبلا	أرضي + أول	1	439.37	351.50	175.749	40%
B-48	قبلا	أرضي + أول	1	439.39	351.51	175.755	40%
B-49	قبلا	أرضي + أول	1	439.43	351.54	175.771	40%
B-50	قبلا	أرضي + أول	1	390.56	312.45	156.223	40%
B-51	ابواب حارس	أرضي + أول	4	948.12	853.31	426.653	45%
B-52	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1123.96	1011.57	506.783	45%
B-53	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1109.28	998.35	499.176	45%
B-54	قبلا	أرضي + أول	1	431.87	345.50	172.750	40%
B-55	قبلا	أرضي + أول	1	452.19	361.76	180.878	40%
B-56	قبلا	أرضي + أول	1	453.65	362.92	181.460	40%
B-57	قبلا	أرضي + أول	1	452.74	362.19	181.095	40%
B-58	قبلا	أرضي + أول	1	448.85	359.08	179.540	40%
B-59	قبلا	أرضي + أول	1	433.04	346.43	173.216	40%
B-60	تورين	أرضي + أول	2	610.27	549.24	274.620	45%
B-61	تورين	أرضي + أول	2	604.35	543.92	271.958	45%
B-62	تورين	أرضي + أول	2	630.30	567.27	283.633	45%
B-63	تورين	أرضي + أول	2	785.25	707.27	353.634	45%
B-64	تورين	أرضي + أول	2	702.59	632.33	316.166	45%
B-65	تورين	أرضي + أول	2	601.30	541.17	270.583	45%
B-66	تورين	أرضي + أول	2	594.29	534.86	267.431	45%
B-67	قبلا	أرضي + أول	1	443.74	354.99	177.496	40%
B-68	قبلا	أرضي + أول	1	449.50	359.60	179.800	40%
B-69	قبلا	أرضي + أول	1	449.72	359.77	179.887	40%
B-70	قبلا	أرضي + أول	1	451.04	360.83	180.416	40%
B-71	قبلا	أرضي + أول	1	452.89	362.31	181.154	40%
B-72	قبلا	أرضي + أول	1	448.74	358.99	179.497	40%
B-73	شاهية	أرضي + أول	4	656.56	590.00	295.002	45%
B-74	شاهية	أرضي + أول	4	732.32	659.09	329.543	45%
B-75	شاهية	أرضي + أول	4	781.37	703.24	351.619	45%
B-76	شاهية	أرضي + أول	4	655.21	589.69	294.847	45%
B-77	شاهية	أرضي + أول	4	631.90	568.79	284.394	45%
B-78	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1002.80	902.52	451.260	45%
B-79	ابواب حارس	أرضي + أول	5	996.71	897.04	448.519	45%
B-80	شاهية	أرضي + أول	4	629.38	566.45	283.223	45%
B-81	شاهية	أرضي + أول	4	756.21	680.59	340.296	45%
B-82	شاهية	أرضي + أول	4	838.55	754.70	377.349	45%
B-83	شاهية	أرضي + أول	4	657.46	591.71	295.857	45%
B-84	شاهية	أرضي + أول	4	654.20	588.78	294.390	45%
B-85	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1012.52	911.27	455.635	45%
B-86	شاهية	أرضي + أول	4	841.12	757.00	378.502	45%
B-87	ابواب حارس	أرضي + أول	5	1063.07	958.77	478.383	45%
B-88	عساره	أرضي + دورين	6	636.04	558.65	286.217	45%
B-89	عساره	أرضي + دورين	6	663.58	582.06	294.021	45%
B-90	عساره	أرضي + دورين	6	735.32	692.68	330.895	45%
B-91	عساره	أرضي + دورين	6	739.81	698.74	332.914	45%
B-92	عساره	أرضي + دورين	6	663.57	582.32	294.106	45%
B-93	عساره	أرضي + دورين	6	663.57	582.32	294.106	45%
B-94	عساره	أرضي + دورين	6	663.57	582.32	294.106	45%
B-95	عساره	أرضي + دورين	6	648.20	575.07	291.691	45%
			183	38634.02	36308.64	16946.244	

جدول شمل الأراضى المستصلحة

**C استعمال السكنى**

رقم القضية	نوع النزاع	عدد الأبناء	إجمالي عدد الوحدات في النزاع	مساحة قطعة الأرض	المساحة بـ BUA	المساحة بـ BUA للمساهمة بـ ٢٠٪	النسبة المئوية
C-36	شقة	١	5	1118.25	1007.33	503.663	45%
C-37	شقة	١	5	1151.87	1036.08	518.042	45%
C-38	شقة	١	4	693.70	624.33	312.166	45%
C-39	شقة	١	4	775.32	687.79	343.893	45%
C-40	شقة	١	5	1198.45	1078.61	539.303	45%
C-41	شقة	١	5	1176.84	1058.25	529.127	45%
C-42	شقة	١	4	673.57	606.21	303.106	45%
C-43	شقة	١	4	710.97	639.87	319.937	45%
C-44	شقة	١	4	808.57	722.12	361.058	45%
C-45	شقة	١	4	656.66	592.80	296.399	45%
C-46	شقة	١	5	1074.54	967.08	483.542	45%
C-47	شقة	١	5	1074.54	967.08	483.542	45%
C-48	شقة	١	4	668.64	599.08	299.539	45%
C-49	شقة	١	4	715.29	643.78	321.881	45%
C-50	شقة	١	4	669.78	593.78	296.888	45%
C-51	شقة	١	4	732.67	659.40	329.701	45%
C-52	شقة	١	4	704.49	634.04	317.020	45%
C-53	شقة	١	4	861.22	760.50	380.250	45%
C-54	شقة	١	4	670.39	603.38	301.674	45%
C-55	شقة	١	5	1065.99	959.39	479.696	45%
C-56	شقة	١	2	593.32	524.98	262.484	45%
C-57	شقة	١	4	809.16	725.54	362.772	45%
C-58	شقة	١	4	651.29	586.18	293.091	45%
C-59	شقة	١	4	650.97	585.87	292.936	45%
C-60	شقة	١	4	651.58	586.42	293.210	45%
C-61	شقة	١	4	648.85	583.78	291.891	45%
C-62	شقة	١	5	1162.87	1046.87	523.338	45%
C-63	شقة	١	5	1150.32	1035.62	517.509	45%
C-64	شقة	١	5	1154.03	1038.02	519.312	45%
الإجمالي			124	24919.70	21984.33	10842.066	

**E استعمال السكنى**

رقم القضية	نوع النزاع	عدد الأبناء	إجمالي عدد الوحدات في النزاع	مساحة قطعة الأرض	المساحة بـ BUA	المساحة بـ BUA للمساهمة بـ ٢٠٪	النسبة المئوية
E-16	شقة	١	4	845.38	580.84	290.421	45%
E-17	شقة	١	4	854.50	580.05	284.525	45%
E-18	شقة	١	4	852.84	587.56	293.780	45%
E-19	شقة	١	4	851.79	586.61	293.303	45%
E-20	شقة	١	4	847.80	589.92	291.480	45%
E-21	شقة	١	4	849.48	584.53	292.260	45%
E-22	شقة	١	4	855.96	590.37	295.184	45%
E-23	شقة	١	8	862.88	1048.13	262.283	45%
E-24	شقة	١	8	863.24	1048.83	262.458	45%
الإجمالي			44	5729.73	4208.84	2078.670	

**F استعمال السكنى**

رقم القضية	نوع النزاع	عدد الأبناء	إجمالي عدد الوحدات في النزاع	مساحة قطعة الأرض	المساحة بـ BUA	المساحة بـ BUA للمساهمة بـ ٢٠٪	النسبة المئوية
F-26	شقة	١	4	621.92	1119.46	279.804	45%
F-27	شقة	١	4	622.88	1120.79	280.197	45%
F-28	شقة	١	4	625.40	1125.71	281.429	45%
F-29	شقة	١	4	660.47	1080.85	279.213	45%
F-30	شقة	١	4	662.71	1083.80	279.550	45%
F-31	شقة	١	4	588.71	1077.68	268.420	45%
F-32	شقة	١	4	595.77	1072.38	268.004	45%
F-33	شقة	١	4	680.24	1080.44	270.110	45%
F-34	شقة	١	4	681.01	1081.81	270.453	45%
F-35	شقة	١	4	671.62	1118.92	279.731	45%
F-36	شقة	١	4	622.26	1120.06	280.016	45%
F-37	شقة	١	4	688.65	1095.54	273.884	45%
F-24	شقة	١	4	671.48	1043.33	262.165	45%
F-38	شقة	١	4	676.42	1048.78	264.389	45%
F-40	شقة	١	8	691.53	1180.75	297.680	45%
F-41	شقة	١	8	687.40	1080.66	280.330	45%
F-42	شقة	١	4	837.05	753.35	306.673	45%
F-43	شقة	١	4	809.78	728.81	304.403	45%
F-44	شقة	١	4	809.47	728.82	304.382	45%
F-45	شقة	١	8	671.05	1043.95	261.873	45%
F-46	شقة	١	4	801.61	721.45	300.728	45%
F-47	شقة	١	4	812.98	731.68	305.842	45%
F-48	شقة	١	4	812.46	731.21	305.807	45%
F-49	شقة	١	4	785.08	708.57	303.287	45%
F-50	شقة	١	8	810.22	1080.76	274.601	45%
F-51	شقة	١	8	654.90	1123.33	285.707	45%
F-52	شقة	١	8	692.08	1087.18	268.708	45%
F-53	شقة	١	8	576.80	1057.87	259.469	45%
F-54	شقة	١	8	583.83	1050.90	262.725	45%
الإجمالي			140	16838.60	27276.00	8701.012	
الإجمالي			618	100820	102239	44448.067	

٢٠٢٤ الوقائع المصرية - العدد ١٠٠ فى ٧ مايو سنة ٢٠٢٤ ٢٠

تانياً :-

مساحة المباني الفندقية (f.p) ٥٩٤٥٥,٢ م٢ أى ما يعادل ١٤,٦١ فدان وتمثل نسبة ٦,٩٣٪ من إجمالي مساحة المشروع وفقاً للنماذج التالية :-

اسم النموذج	عدد الادوار	عدد الوحدات / النموذج	F.P للنموذج	BUA للنموذج	التكرار	F.P اجمالى للنموذج	BUA اجمالى للنموذج	اجمالي عدد الوحدات
CB-٠١	ارضي	١٠	٤٢٠	٤٢٠	٤	١٦٨٠	١٦٨٠	٤٠
CB-٠٢	ارضي	٤	١٦٨	١٦٨	١	١٦٨	١٦٨	٤
<b>الإجمالي</b>								
					٥	١٨٤٨	١٨٤٨	٤٤

اسم النموذج	عدد الادوار	عدد الوحدات / النموذج	F.P للنموذج	BUA للنموذج	التكرار	F.P اجمالى للنموذج	BUA اجمالى للنموذج	اجمالي عدد الوحدات
H	ارضي + ٢ ادوار	٢٢٩	٦٤٩٧,٤	٧٥٩٧٠	١	٦٤٩٧,٢٨	٧٥٩٧٠,٥٢	٢٣٩
<b>الإجمالي</b>								
					١	٦٤٩٧,٢٨	٧٥٩٧٠,٥٢	٢٣٩

المرحلة الأولى:

التصميم المبدئي A

رقم الوحدة	نوع الوحدة	عدد الادوار	مساحة الوحدة المزمع البناء	مساحة الوحدة المزمع البناء (م٢)	عدد الوحدات	مساحة الوحدة المزمع البناء (م٢)	عدد الوحدات	مساحة الوحدة المزمع البناء (م٢)
A01	1	2	608.81	608.81	2	1217.62	2	
A02	2	2	516.64	516.64	2	1033.28	2	
A03	3	2	516.64	516.64	2	1033.28	2	
A04	4	2	516.64	516.64	2	1033.28	2	
A05	5	2	516.64	516.64	2	1033.28	2	
A06	6	2	516.64	516.64	2	1033.28	2	
A07	7	1	664.69	664.69	1	664.69	1	
A08	8	1	587.43	587.43	1	587.43	1	
A09	9	1	647.56	647.56	1	647.56	1	
A10	10	1	692.85	692.85	1	692.85	1	
A11	11	8	1059.11	8472.88	8	8472.88	8	
A12	12	1	585.71	585.71	1	585.71	1	
A13	13	1	517.28	517.28	1	517.28	1	
A14	14	1	517.21	517.21	1	517.21	1	
A15	15	8	1059.82	8478.56	8	8478.56	8	
A16	16	1	331.81	331.81	1	331.81	1	
A17	17	1	335.30	335.30	1	335.30	1	
A18	18	1	442.10	442.10	1	442.10	1	
A19	19	1	764.60	764.60	1	764.60	1	
A20	20	1	648.81	648.81	1	648.81	1	
A21	21	1	733.79	733.79	1	733.79	1	
A22	22	1	232.21	232.21	1	232.21	1	
A23	23	1	335.36	335.36	1	335.36	1	
A24	24	1	335.36	335.36	1	335.36	1	
A25	25	4	654.97	2619.88	4	2619.88	4	
A26	26	1	682.85	682.85	1	682.85	1	
A27	27	1	609.28	609.28	1	609.28	1	
A28	28	1	596.61	596.61	1	596.61	1	
A29	29	8	1044.43	8355.44	8	8355.44	8	
A30	30	1	328.48	328.48	1	328.48	1	
A31	31	1	628.94	628.94	1	628.94	1	
A32	32	1	745.26	745.26	1	745.26	1	
A33	33	1	767.21	767.21	1	767.21	1	
A34	34	1	335.36	335.36	1	335.36	1	
A35	35	1	334.14	334.14	1	334.14	1	
A36	36	8	661.91	5305.28	8	5305.28	8	
A37	37	1	603.65	603.65	1	603.65	1	
A38	38	1	596.69	596.69	1	596.69	1	
A39	39	1	576.77	576.77	1	576.77	1	
A40	40	1	497.20	497.20	1	497.20	1	
A41	41	1	681.29	681.29	1	681.29	1	
A42	42	8	1819.34	14554.72	8	14554.72	8	
A43	43	1	654.32	654.32	1	654.32	1	
A44	44	1	666.18	666.18	1	666.18	1	
A45	45	1	710.94	710.94	1	710.94	1	
A46	46	1	635.53	635.53	1	635.53	1	
A47	47	8	1634.03	13072.24	8	13072.24	8	
A48	48	1	340.83	340.83	1	340.83	1	
A49	49	1	340.78	340.78	1	340.78	1	
A50	50	1	617.87	617.87	1	617.87	1	
A51	51	1	625.70	625.70	1	625.70	1	
A52	52	1	628.84	628.84	1	628.84	1	
A53	53	1	648.79	648.79	1	648.79	1	
A54	54	1	617.68	617.68	1	617.68	1	
A55	55	1	3024.97	3024.97	1	3024.97	1	

مساحة المباني الفندقية



**الاستعمال المهيأ الفندق أ**

رقم الشقة	نوع المصنوع	عدد الأبراج	إجمالي عدد الوحدات في المصنوع	مساحة شقة الأرض	المساحة المهيأة BUA	المساحة المهيأة بـ ٢.٥ للقرى الأخرى	النسبة المئوية
101	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	575.38	1035.68	258.921	45%
102	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	840.59	1161.86	290.966	45%
103	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	827.87	1130.17	282.542	45%
104	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	856.76	1162.17	285.542	45%
105	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	648.06	1160.51	291.627	45%
الإجمالي			40	3184.08	3974.89	1410.897	

**الاستعمال المهيأ الفندق H**

رقم الشقة	نوع المصنوع	عدد الأبراج	إجمالي عدد الوحدات في المصنوع	مساحة شقة الأرض	المساحة المهيأة BUA	المساحة المهيأة بـ ٢.٥ للقرى الأخرى	النسبة المئوية
H01	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	645.68	871.67	290.556	45%
H02	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	651.04	878.80	292.968	45%
H03	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	875.35	911.72	303.908	45%
H04	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	702.80	948.90	316.301	45%
H05	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	702.58	848.48	316.161	45%
H06	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	872.70	908.15	302.715	45%
H07	مدرسة	فرسي + ٥ أبراج	8	644.63	870.25	290.084	45%
الإجمالي			42	4884.87	6936.07	2112.892	

**الاستعمال المهيأ الفندق K**

رقم الشقة	نوع المصنوع	عدد الأبراج	إجمالي عدد الوحدات في المصنوع	مساحة شقة الأرض	المساحة المهيأة BUA	المساحة المهيأة بـ ٢.٥ للقرى الأخرى	النسبة المئوية
K-01	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	581.78	1047.20	261.801	45%
K-02	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	588.94	1060.09	265.023	45%
K-03	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	587.46	1057.43	264.357	45%
K-04	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	588.94	1060.09	265.023	45%
K-05	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	583.18	1049.72	262.431	45%
K-06	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	582.61	1048.70	262.175	45%
K-07	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	585.34	1053.61	263.103	45%
K-08	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	588.98	1076.41	269.136	45%
K-09	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	621.38	1118.81	278.702	45%
K-10	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	586.24	1055.23	263.808	45%
K-11	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	579.13	1043.87	260.069	45%
K-12	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	576.04	1036.69	259.173	45%
K-13	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	587.07	1056.73	264.182	45%
K-14	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	602.21	1245.08	311.495	45%
K-15	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	687.18	1236.82	309.231	45%
K-16	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	687.40	1237.32	309.330	45%
K-17	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	649.32	1168.78	292.104	45%
K-18	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	579.14	1042.45	260.613	45%
K-19	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	583.08	1049.34	262.386	45%
K-20	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	588.60	1077.18	269.376	45%
K-21	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	603.80	1081.94	270.486	45%
K-22	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	601.92	1083.46	271.716	45%
K-23	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	581.32	1083.46	270.804	45%
K-24	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	576.39	1037.50	259.378	45%
K-25	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	589.94	1061.80	265.473	45%
K-26	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	595.32	1071.94	267.984	45%
K-27	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	586.92	1074.46	268.614	45%
K-28	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	687.07	1238.35	300.587	45%
K-29	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	688.05	1238.49	309.623	45%
K-30	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	689.04	1240.27	310.068	45%
K-31	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	648.76	1167.77	291.942	45%
K-32	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	582.42	1048.36	262.089	45%
K-33	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	574.55	1031.13	258.548	45%
K-34	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	582.97	1067.35	266.837	45%
K-35	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	632.86	1130.90	286.138	45%
K-36	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	589.99	1061.98	265.466	45%
K-37	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	588.26	1058.87	264.717	45%
K-38	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	628.74	1131.73	282.933	45%
K-39	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	589.50	1061.82	265.455	45%
K-40	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	678.52	1221.34	305.334	45%
K-41	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	686.62	1235.92	308.979	45%
K-42	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	686.32	1235.88	308.954	45%
K-43	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	641.83	1155.29	288.824	45%
K-44	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	603.19	1065.74	271.450	45%
K-45	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	611.61	1100.90	275.225	45%
K-46	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	609.90	1081.62	270.405	45%
K-47	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	609.18	1096.52	274.131	45%
K-48	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	609.12	1086.42	274.104	45%
K-49	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	585.38	1033.68	263.421	45%
K-50	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	585.04	1053.07	263.266	45%
K-51	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	586.85	1020.33	255.083	45%
K-52	مدرسة	فرسي + ٢ أبراج	8	3180.00	6791.40	1432.679	45%
الإجمالي			416	78739.28	99671.06	32987.181	

المرحلة الثانية:

الاستعمال السياح الفندق A

رقم العقدة	نوع الترخيص	عدد الأرواق	إجمالي عدد الوحدات في الترخيص	مساحة كفية الأرض	المساحة مبنية (BUA)	القيمة مبنية مملوكة للوزير الإقليمي P.P.	النسبة المئوية
A-55	فندق	فندق	1	532.94	426.36	213.178	40%
A-56	فندق	فندق	1	546.34	437.07	216.536	40%
A-57	فندق	فندق	1	326.26	422.61	211.303	40%
A-58	فندق	فندق	1	516.77	413.41	206.766	40%
A-59	فندق	فندق	1	515.16	412.12	206.062	40%
A-60	فندق	فندق	1	532.15	425.72	212.858	40%
A-61	فندق	فندق	1	432.56	426.00	213.000	40%
A-62	فندق	فندق	1	531.51	426.21	212.603	40%
A-63	فندق	فندق	1	536.11	427.40	213.243	40%
A-64	فندق	فندق	1	534.50	427.68	213.832	40%
A-65	فندق	فندق	1	531.18	424.85	212.474	40%
A-66	فندق	فندق	1	530.91	424.72	212.362	40%
A-67	فندق	فندق	1	537.34	429.67	214.936	40%
A-68	فندق	فندق	1	532.45	441.36	220.981	40%
A-69	فندق	فندق	1	537.76	429.23	211.117	40%
A-70	فندق	فندق	1	526.21	423.37	211.084	40%
A-71	فندق	فندق	1	527.23	421.78	210.800	40%
A-72	فندق	فندق	1	530.97	424.77	212.387	40%
A-73	فندق	فندق	1	533.16	426.53	213.263	40%
A-74	فندق	فندق	1	536.93	424.74	212.370	40%
A-75	فندق	فندق	1	584.20	451.36	225.670	40%
A-76	فندق	فندق	1	584.47	451.56	225.769	40%
A-77	فندق	فندق	1	577.65	458.12	229.689	40%
A-78	فندق	فندق	1	574.73	456.79	229.894	40%
A-79	فندق	فندق	1	587.83	457.43	227.243	40%
A-80	فندق	فندق	1	674.66	541.33	270.563	40%
A-81	فندق	فندق	1	566.15	455.32	227.659	40%
A-82	فندق	فندق	1	523.58	418.84	209.321	40%
A-83	فندق	فندق	1	520.43	416.35	208.173	40%
A-84	فندق	فندق	1	511.46	409.17	204.583	40%
A-85	فندق	فندق	1	706.01	564.23	282.409	40%
المجموع			31	16980.16	13444.12	6762.062	

الاستعمال السياح الفندق D

رقم العقدة	نوع الترخيص	عدد الأرواق	إجمالي عدد الوحدات في الترخيص	مساحة كفية الأرض	المساحة مبنية (BUA)	القيمة مبنية مملوكة للوزير الإقليمي P.P.	النسبة المئوية
D-16	شقق	فندق	4	647.15	582.43	291.217	45%
D-17	شقق	فندق	4	662.41	584.47	292.234	45%
D-18	شقق	فندق	4	647.05	572.95	286.461	45%
D-19	شقق	فندق	4	658.03	592.23	296.115	45%
D-20	شقق	فندق	4	663.66	607.26	298.001	45%
D-21	شقق	فندق	4	674.59	607.13	305.563	45%
D-22	شقق	فندق	4	704.73	634.26	317.130	45%
D-23	شقق	فندق	4	582.86	1046.18	262.287	45%
D-24	شقق	فندق	4	675.24	1035.44	258.659	45%
المجموع			44	8905.82	6299.27	2606.408	

الاستعمال السياح الفندق L

رقم العقدة	نوع الترخيص	عدد الأرواق	إجمالي عدد الوحدات في الترخيص	مساحة كفية الأرض	المساحة مبنية (BUA)	القيمة مبنية مملوكة للوزير الإقليمي P.P.	النسبة المئوية
L-01	شقق	فندق	4	656.54	650.88	295.441	45%
L-02	شقق	فندق	4	675.31	607.78	303.801	45%
L-03	شقق	فندق	4	680.96	627.25	313.831	45%
L-04	شقق	فندق	4	655.98	590.34	265.100	45%
L-05	شقق	فندق	4	655.53	589.98	294.969	45%
L-06	شقق	فندق	4	668.27	601.44	300.720	45%
L-07	شقق	فندق	4	687.25	618.53	309.283	45%
L-08	شقق	فندق	4	699.63	629.67	314.634	45%
L-09	شقق	فندق	4	695.98	626.39	313.193	45%
L-10	شقق	فندق	6	600.61	1081.10	270.274	45%
L-11	شقق	فندق	6	598.49	1071.67	267.969	45%
L-12	شقق	فندق	6	596.32	1073.38	268.344	45%
L-13	شقق	فندق	6	596.29	1073.32	266.566	45%
L-14	شقق	فندق	6	599.36	1079.86	269.714	45%
L-15	شقق	فندق	6	674.86	1053.75	258.687	45%
L-16	شقق	فندق	6	592.57	1066.63	268.657	45%
L-17	شقق	فندق	6	606.05	1060.88	272.721	45%
L-18	شقق	فندق	6	602.66	1064.79	271.198	45%
L-19	شقق	فندق	6	586.38	1077.08	269.269	45%
L-20	شقق	فندق	6	588.93	1060.08	265.020	45%
L-21	شقق	فندق	6	673.31	1211.96	302.991	45%
L-22	شقق	فندق	6	678.87	1222.15	305.537	45%
L-23	شقق	فندق	6	657.63	1163.73	295.582	45%
L-24	شقق	فندق	6	605.93	1090.67	272.666	45%
L-25	شقق	فندق	6	584.14	1069.46	267.364	45%
L-26	شقق	فندق	6	593.54	1068.37	267.092	45%
L-27	شقق	فندق	6	590.15	1062.27	265.566	45%
L-28	شقق	فندق	6	611.12	1100.02	275.006	45%
L-29	شقق	فندق	6	583.84	1050.92	262.730	45%
L-30	شقق	فندق	6	603.55	1080.36	262.598	45%
L-31	شقق	فندق	6	582.80	1049.15	262.268	45%
المجموع			212	10986.01	26934.72	9726.106	
المجموع الاستعمال السياح الفندق المرحلة الثانية			287	42162.74	49773.62	18127.688	

## الكثافة السكانية للمشروع:-

الكثافة السكانية				
المرحلة	اجمالي عدد السكان المحقق للاستعمال السكني	اجمالي عدد السكان المحقق للاستعمال السياحي الشتائي	اجمالي عدد السكان المحقق	الكثافة الإجمالية المحققة للسكان
المرحلة الأولى	٢٨٢٦	١٠٣٦	٣٨٦٢	١٩
المرحلة الثانية	٢٢١٩	٨٤٢	٣٠٦١	١٥
الإجمالي	٥٠٤٥	١٨٧٨	٦٩٢٣	٣٤

تأتي المساحة المخصصة للخدمات:-

- مساحة المباني الخدمية (f.p) ١٣٠٦٢,٢٤ م<sup>٢</sup> أي ما يعادل ٣,١١ فدان وتمثل نسبة ١,٥٢٪ من إجمالي مساحة المشروع وفقا للجدول التالي:-

جدول قطع أراضي الخدمات						
منطقة خدمات (١)	متعدد الاستخدام	عدد الأتوار	مساحة قطعة الأرض	أقصى مساحة مبنية إجمالية BUA	أقصى مساحة مبنية للدرج الأرضي F.P	النسبة الإبتنائية
بوابة ١	بوابة shades وغرف امن (مساحة الغرفة ٩ متر <sup>٢</sup> )	أرضي	٠,٠٠	١٠٠,٠٠	٨١٦,٠٧٠	٤٠٪
بوابة ٢	بوابة shades وغرف امن (مساحة الغرفة ٩ متر <sup>٢</sup> )	أرضي	٠,٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠٠	
بوابة ٣	بوابة shades وغرف امن (مساحة الغرفة ٩ متر <sup>٢</sup> )	أرضي	٠,٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠٠	
بوابة ٤	بوابة shades وغرف امن (مساحة الغرفة ٩ متر <sup>٢</sup> )	أرضي	٠,٠٠	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠٠	
ارض خدمات ٢	متعدد الاستخدام	أرضي + دورين	٩٦٠٢,٦٧	١١٥٧٣,٢١	٣٨٤١,٠٧٠	٤٠٪
ارض خدمات ٣	متعدد الاستخدام	أرضي + دورين	٧٧٧٦,٦١	٨٧٣١,٩٣	٢٩١٠,٦٤٤	٤٠٪
ارض خدمات ٤	متعدد الاستخدام	أرضي + دورين	١١٤٢١,٨٥	١٣٧٠٦,٢٢	٤٥٦٨,٧٣٩	٤٠٪
ارض خدمات ٥	متعدد الاستخدام	أرضي + دورين	٥٣٣,٤١	٦٤٠,٠٩	٧١٣,٣٦٥	٤٠٪
ارض خدمات ٦	متعدد الاستخدام	أرضي + دورين	٧٨٠,٨٨	٩٣٧,٠٦	٣١٢,٣٥٣	٤٠٪
الإجمالي			٣١٨٠٠,٠٠	٣٨٨٦٠,٧٢	١٣٠٦٢,٢٤	

١- بيان الأرصدة المستخدمة بالمشروع:

جدول الرصيد			
الاستعمال	اجمالي مساحة الادوار الارضية F. P	اجمالي مساحة الادوار المتكررة B. U. A	اجمالي عدد الوحدات
الحد الأقصى المسموح به	١٧١٦٩٩,٤٠	٥١٥٠٩٨,٢٠	
المرحلة الأولى	سكني	١١٠٢٨٣,٥١	٦٥٧
	سياحي	١٠١٤١٩,٩٥	٦٤٧
	فندقي	٢٧٤٨,٢١	
اجمالي المحقق بالمرحلة الأولى	٨٢٣٢٧,٦٤	٢١٤٤٥١,٦٧	
المرحلة الثانية	سكني	١٠٢٢٢٨,٧٤	٥١٦
	سياحي	٧٥٢٤٣,٠٣	٥٢٦
	فندقي	٣٥١٣٨,٥١	
اجمالي المحقق بالمرحلة الثانية	٨١٠١٥,٢٧	٢١٣١٢٠,٢٨	
اجمالي المحقق بالمشروع	١٦٣٣٥٧,٩١	٤٢٧٥٧١,٩٥	
الرصيد المتبقي	٨٣٤١,٤٩	٨٧٥٢٦,٢٥	
تم حساب الرصيد المسموح لمساحة الادوار الارضية (F.P) = مساحة ارض المشروع * ٢٠٪ (النسبة البنائية) تم حساب الرصيد المسموح لمساحة الادوار المتكررة (B.U.A) = مساحة ارض المشروع * ٠,٦ (معامل الاستغلال)			

الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمشروع السياحي وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ :

١ - الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :

(ب) يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع  
نسبة مجموع مسطحات الادوار الأرضية المباني إلى إجمالي مساحة موقع المشروع).

٢ - الارتفاع وكثافة البناء :

(ت) يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجموم (معامل مسطحات الأدوار بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٠,٦) محسوباً لكامل مساحة الموقع، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أى مبنى قيد الارتفاع المحدد من قبل القوات المسلحة .

٣ - خط البناء والارتداد :

(ث) يجب ترك ردود جانبية من جانبي قطع أراضي المنتجعات بما لا يقل عن (١٠م) من كل جانب لا يسمح فيها بالبناء، وتستغل في إنشاء مسارات وطرق عامة تؤدي إلى الشاطئ.

٤- الاستغلال السياحي :

ج- يجب أن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية ( فندق - شاليهات فندقية- شقق وغرف فندقية وما فى حكمها ... إلخ) بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

٥ - الطابع المعماري :

(خ) تكون المباني ذات طابع معمارى موحد على أن يكون التشطيب الخارجى مجملية باللون الأبيض الناصع - أو الاحجار المحلية ذات درجات اللون البيج ، وجميع الأعمال الخشبية (أبواب - شبابيك - بلكونات- أسوار - حواجز خشبية - برجولات )

يمكن دهانها باللونين اللبنى أو الأزرق بجميع مشتقاتهما ودرجاتهما المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية فى المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعى مع دهانه بالمواد المانعة للرطوبة ثم دهانه بالورنيش الخاص بالأخشاب .

٦- الأسوار :

(خ) لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنتجع السياحى على ٨ م ، بحيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للصور على (٦٠سم) ، وبحيث يكون باقى الارتفاع من مواد يمكن الرؤية من خلالها ( دعائم خشبية بينها فراغات - حديد مشغول - سياج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها ) أو حسب ما يترأى للمصمم بحيث يعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات خضراء تعمل على إثراء القيمة البصرية للموقع .

٧ - أماكن انتظار السيارات :

(د) يجب توفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

٨ - تنبيهات عامة :

(ذ) الردود داخل قطع أراضى الفيلات « ٣م أمامى - ٢م من كل جانب - ٤م خلفى» وبما لا يزيد على نسبة البناء المقررة (٥٠٪) من مساحة قطعة الأرض، وبما يتوافق مع أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

(ر) فى حالة التصميم الحضرى للفيلات أو العمارات الردود الأمامية ٣م بالنسبة للفيلات ، ٤م بالنسبة للعمارات - الردود الجانبية ٢م بالنسبة للفيلات و ٣م بالنسبة للعمارات - الردود الخلفية ٤م بالنسبة للفيلات والعمارات .

(ز) يسمح بإقامة دور بدروم أسفل المبانى السكنية والخدمية واستخدامه كجراجات وبالأنشطة المسموح بها فى دور البدرومات .

(س) يسمح بإقامة غرف أسطح بالمباني السكنية تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

(ش) فى حالة ترك ممر داخل البلوك السكنى لا يقل عن ٤ أمتار .

(ص) بالنسبة لقطع الأراضى الخدمية فإنه يتم تحديد عناصر الخدمات بالمشروع وفقاً لرؤية المستثمر ، الحد الأقصى للبناء على قطعة الأرض (٤٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة ويستثنى من ذلك (٢٠٪) ناد اجتماعى - ١٠٪ الأنشطة الترفيهية - ٥٪ نوادى رياضية) على ألا تزيد النسبة البنائية (للإسكان - الخدمات) بكامل أرض المشروع على (٢٠٪) .

(ض) يتم ترك ردود (٦م) داخل حدود قطع أراضى الخدمات.

(ط) يسمح بإقامة غرف خدمات بدور السطح بالمباني الخدمية بمساحة (١٠٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى .

٩ - تلتزم الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية بالآتى :

(ظ) بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطرق الخارجية وفى حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطنى وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

(ع) تنفيذ الوحدات الفندقية بالمشروع بما لا يقل عن (٥٠٪) من إجمالى عدد الوحدات الكلية بالمشروع فى جميع مراحلها الواردة بالقرار ولا يتم الانتقال بالتراخيص من مرحلة إلى أخرى إلا بعد تنفيذ كامل مناطق المرحلة السابقة (كافة الهياكل الخرسانية على الأقل).

(غ) بقيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية بالمشروع .

(ف) باستخراج كارت الثبات المكانى بالتنسيق مع جهاز المدينة .

رئيس مجلس إدارة الشركة

**ياسر حسن عبد العزيز زيدان**

## الاشتراطات العامة

- ١ - لا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع، ولا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض عن (٦، ١٠)، وفى جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أى مبنى قيود الارتفاع المحدد من قبل القوات المسلحة .
- ٢ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٣ - مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني السكنية ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضى لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤ - يلتزم السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذات الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة فى مياه البحر .
- (٥) يتولى السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق ، الصرف الصحى، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء ، والاتصالات) على نفقتها الخاصة، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشارى المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع .

٦ - يتولى السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة و التبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٧ - يتولى السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨ - يلتزم السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الاتحاد والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - يتولى السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات ( ٥ ، ٦ ، ٧ ) .

١٠ - تلتزم السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية بتنفيذ المشروع خلال المدة المقررة للمشروع .

١١ - يلتزم السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١٢ - يلتزم السادة الشركة المصرية الإماراتية للتنمية السياحية باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

١٣ - يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائيّة فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٤ - يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ

رئيس مجلس إدارة الشركة  
ياسر حسن عبد العزيز زيدان

طرف أول

معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



Logo of the Ministry of Health and Social Protection (جمهورية مصر العربية - وزارة الصحة والسكان) at the top center.


Handwritten text on the right side: **د. محمد مصطفى**

Official stamps and logos at the bottom right: **ATQURSI**, **AL GINE HETPA COAST**, **VIMC**, and **MD-01**.

The page contains several tables and forms, including:

- Tables for **التقرير السنوي** (Annual Report) and **التقرير الربعي** (Quarterly Report).
- Tables for **مؤشرات الأداء** (Performance Indicators).
- Tables for **البيانات الإحصائية** (Statistical Data).
- Tables for **البيانات المالية** (Financial Data).
- Tables for **البيانات التشغيلية** (Operational Data).

Each table includes columns for various metrics and categories, with some containing numerical data and others containing descriptive text.



## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١

باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة

(4-KARNIELL , 8-VYE) ضمن المرحلة الثانية

وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلى للمناطق

( 3-KARMELL, 7-VYE , 6-VYE , 5-VYE )

ضمن المرحلة الأولى بالمشروع المقام على قطعة الأرض بمساحة ٤٦٤,٨١ فدان

بما يعادل ٢م١٩٥٢٦٢٠,٨٥

بامتداد مدينة الشيخ زايد الواقعة ضمن الأراضى المضافة

بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧

والمخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك»

لإقامة (مشروع عمرانى متكامل)

بنظام الشراكة كقطعة أرض بديلة عن قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠,٢٧ فدان

والسابق صدور قرار وزارى لها برقم (٧٤٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بضم بعض قطع الأراضى

لكردون مدينة الشيخ زايد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد  
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن  
والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد الصادر المؤرخ ٢٠١٨/٩/١٣ بشأن البيع بنظام المشاركة لشركة  
السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠ فدان -  
بمدينة الشيخ زايد بمنطقة (بدون) بعد تعديل مدة السداد لتصبح (١١ عاماً) ومدة  
التنفيذ (١١ عاماً) من تاريخ صدور القرار الوزارى وذلك بعد موافقة مجلس إدارة  
الهيئة الصادرة بجلسته رقم (١٢٠) فى ٢٠١٨/٧/١٥ على إصدار أمر الإسناد  
والتعاقد للشركة ؛

وعلى العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ بين الهيئة وشركة السادس من أكتوبر  
للتنمية والاستثمار «سوديك» على قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠ فدان بنظام الشراكة  
بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٩٨٠) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٢ باعتماد تخطيط وتقسيم  
قطعة الأرض بمساحة ٢٧, ٥٠٠ فدان المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية  
والاستثمار «سوديك» لإقامة مشروع عمرانى متكامل بنظام الشراكة وكذا المخطط  
التفصيلى للقطعة رقم (س - ٢٥) بمساحة ٦, ٩١ فدان ضمن المرحلة الأولى بالمشروع ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٧) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٠  
بالموافقة على إعادة دراسة كامل موقف قطعة الأرض السابق تخصيصها بنظام الشراكة

مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لإقامة (مشروع عمرانى متكامل) بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بتوسعات مدينة الشيخ زايد والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٩٨٠ لسنة ٢٠١٩ لمراعاة المتغيرات المكانية التى طرأت بالمنطقة على أن يتم دراسة توفير أرض بديلة للمشروع وإعادة العرض على مجلس إدارة الهيئة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٦٠) بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٢١ بالموافقة على استبدال قطعة الأرض السابق تخصيصها للسادة شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» بنظام الشراكة مع الهيئة لإقامة (مشروع عمرانى متكامل) بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بتوسعات مدينة الشيخ زايد السابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٩٨٠ لسنة ٢٠١٩ بقطعة الأرض بمساحة ٨١, ٤٦٤ فدان شرق مسار القطار السريع بعد ترك الحرم اللازم بذات التميز لقطعة الأرض الأصلية لإقامة مشروع عمرانى متكامل وذلك نتيجة المتغيرات المكانية التى طرأت بالمنطقة والتى أثرت على شكل الأرض الأصلية على أن يتم إضافة مدة مناسبة بديلة لتنفيذ المشروع واستفادة الشركة من قيمة المصاريف الإدارية السابقة لإصدار القرار الوزارى رقم (٩٨٠) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٩ فى استصدار القرار الوزارى للأرض البديلة دون سداد مصروفات إدارية جديدة حيث إن تغيير الأرض تماماً كان لأسباب خارجة عن إدارة الهيئة والشركة وتحرير ملحق للتعاقد يتضمن التزامات كل طرف وعلى أن تظل باقى الشروط والضوابط كما هى فيما لم يرد به نص بمستندات التعاقد وأمر الإسناد ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢١ لقطعة أرض بمساحة ٩٠, ١٩٥٢٦٢٠ م<sup>٢</sup> بمنطقة توسعات مدينة الشيخ زايد منطقة (ط) الصادر لها القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بديلاً للمحضر السابق بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٩ ووفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر برقم (١٦٠) بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٢١ ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٧/٦/٢٠٢٢ لعقد البيع المحرر بتاريخ ١/٤/٢٠١٩ لقطعة أرض بديلة بنظام الشراكة بمساحة ٨١, ٤٦٤ فدان لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٧٤٥) بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢٢ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٨١, ٤٦٤ فدان بما يعادل ٨٥, ١٩٥٢٦١٠ م<sup>٢</sup> بامتداد مدينة الشيخ زايد الواقعة ضمن الأراضى المضافة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ والمخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لإقامة مشروع عمرانى متكامل بنظام الشراكة كقطعة أرض بديلة عن قطعة الأرض بمساحة ٢٧, ٥٠٠ فدان والسابق صدور قرار وزارى لها برقم (٩٨٠) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١١ وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمرحلة الأولى بالمشروع بمساحة ١٨, ١٦٧ فدان بما يعادل ٤٢, ٢١٤٣, ٧٠ م<sup>٢</sup> ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٨٥-٤١٠) بتاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٣ لاعتماد المخطط التفصيلى للمناطق (8-VYE)، (4-Karmell) تعديل بعض المناطق أرقام (3-KARMELL، VYE-5.6.7) بالمشروع عاليه ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٣٢٨١) بتاريخ ٤/٧/٢٠٢٣ المرفق به عدد ٧ نسخ من لوحات من المخطط التفصيلى للمناطق سالفة الذكر ؛

وعلى الإفادة بقيام الشركة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى الوارد برقم (٤١٤٩٢٣) بتاريخ ٢٦/٧/٢٠٢٣ ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٥٨٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣ والمرفق به اللوحات بعد المراجعة والتوقيع وكذا الموقف المالى والعقارى لقطعة الأرض عاليه ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من كافة الإدارات والقطاعات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة ، (8-VYE) ، (4-Karmell) ضمن المرحلة الثانية وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلى للمناطق (3-KARMELL ، VYE-5.6.7) ضمن المرحلة الأولى بالمشروع المقام على قطعة الأرض بمساحة ٨١ ، ٤٦٤ فدان بما يعادل ٨٥ ، ١٩٥٢٦٢ م<sup>٢</sup> بامتداد مدينة الشيخ زايد الواقعة ضمن الأراضى المضافة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ لإقامة (مشروع عمرانى متكامل) بنظام الشراكة كقطعة أرض بديلة عن قطعة الأرض بمساحة ٢٧ ، ٥٠٠ فدان ، والسابق صدور قرار وزارى لها برقم (٧٤٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قرر

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى للمنطقة ، (8-VYE) ، (4-Karmell) ضمن المرحلة الثانية وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلى للمناطق (3-KARMELL ، VYE-5.6.7) ضمن المرحلة الأولى بالمشروع المقام على

قطعة الأرض بمساحة ٨١, ٤٦٤ فدان بما يعادل ٨٥, ٢٦٢, ١٩٥ م<sup>٢</sup> بامتداد مدينة الشيخ زايد الواقعة ضمن الأراضى المضافة بالقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ المخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لإقامة (مشروع عمرانى متكامل) بنظام الشراكة كقطعة أرض بديلة عن قطعة الأرض بمساحة ٢٧, ٥٠٠ فدان والسابق صدور قرار وزارى لها برقم (٧٤٥) بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢٢ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة والشروط المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ١/٤/٢٠١٩ وملحقه المبرم بتاريخ ٢٧/٦/٢٠٢٢ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق العقد المبرم وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بأن تظل مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة مخالفة ذلك أو طلب التقديم من الخارج يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات وذلك وفقاً للبيد السابع من العقد .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمنى المعتمد وخلال أحد عشر عاماً من تاريخ صدور هذا القرار ، وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٥-** تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية فى مواعيدها ، وفى حالة عدم الالتزام بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٦-** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التى حل موعد سدادها .

**مادة ٧-** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ٨-** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأنه فى حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أى تعديلات بالمخطط العام أو التفصيلى المعتمد للمشروع تعتبر هذه التعديلات لاغية كأن لم تكن .

**مادة ٩-** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل وفى حال ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ١٠-** تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١-** تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢-** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حاليًا .

**مادة ١٤ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



## الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة

(4-KARNIELL , 8-VYE) ضمن المرحلة الثانية

وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلى للمنطقة

( 3-KARMELL 7-VYE , 6-VYE , 5-VYE )

ضمن المرحلة الأولى بالمشروع المقام على قطعة الأرض بمساحة ٤٦٤,٨١ فدان

بما يعادل ٢٠١٩٥٢٦٢٠,٨٥ م بامتداد مدينة الشيخ زايد ،

والمخصصة لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» لإقامة

(مشروع عمرانى متكامل) بنظام الشراكة والسابق صدور القرار الوزارى

رقم (٩٨٠) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٢ والمعدل بالقرار رقم (٧٤٥)

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمساحة ٤٦٤,٨١ فدان أى

ما يعادل ٢٠١٩٥٢٦٢٠,٨٥ م.

مكونات المشروع :

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق السكنية شاملة الطرق الداخلية

والمناطق المفتوحة ١٢٩٠.٥٨٩ م<sup>٢</sup> وبما يعادل ٣٠٧,٢٨ فدان ، وبما يمثل نسبة

(٦٦,١٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٢٣٣٤١١,٥٦ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٥٥,٥٧ فدان

وتمثل نسبة (١١,٩٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق المفتوحة بين استخدامات المشروع

٦٧,٦٦٤ م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٥,٧١ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٣٪) من إجمالى مساحة

أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق :

بالنسبة للطرق الداخلية الرئيسية تبلغ مساحتها حوالى ٧٨,٠٧,١٧٤٣ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٤١,٥٠ فدان وتمثل نسبة (٩٣,٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .  
بالنسبة للطرق الخارجية تبلغ مساحتها حوالى ٤١,٨٣٥٦٨ م<sup>٢</sup> بما يعادل ١٩,٩٠ فدان وتمثل نسبة (٢٨,٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .  
تبلغ مساحة أراضي حرم طريق الضبعة داخل المشروع ٤٤,٤٣٣٣ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢٤,٨٤ فدان وتمثل نسبة (٣٤,٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .  
أولاً - جدول بمساحات مراحل المشروع :

المرحلة	المساحة بالمتر المربع	المساحة بالفدان
الأولى	٧٠٢١٤٣,٤٢	١٦٧,١٨
الثانية	١٢٥٠٤٥٩,٤٣	٢٩٧,٦٣
الإجمالى	١٩٥٢٦٠٢,٨٥	٤٦٤,٨١

ثانياً - المساحة المخصصة للمناطق السكنية :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق السكنية شاملة الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة ٩٩,١٢٩٠٥٨٩ م<sup>٢</sup> وبما يعادل ٢٨,٣٠٧ فدان وبما يمثل نسبة (١٠,٦٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع وطبقاً لبيان قطع الأراضي السكنية التفصيلي لكامل المنطقة ووفقاً للجدول الموضحة باللوحة كالتالى :

المساحة الإجمالية م <sup>٢</sup>	المساحة الإجمالية (فدان)	الإستخدام	المقطعة
٣٧٠٤٠,٣٠	٨,٨٢	سكني	VYE-١
٤٠٤٧٦,٩٨	٩,٦٤	سكني	VYE-٢
٤١١٩٣,٣٣	٩,٨١	سكني	VYE-٣
٥١٥٩٧,٧٠	١٢,٢٩	سكني	VYE-٤
٤٣٧٠٣,٠١	١٠,٤١	سكني	VYE-٥
٣٠٥٢٦,٨٨	٧,٢٧	سكني	VYE-٦
٨٤٤٧٦,٤٦	٢٠,١١	سكني	VYE-٧
٤٠٩٤٧,٦٦	٩,٧٥	سكني	VYE-٨
١٠٥٢٠٣,٧٤	٢٥,٠٥	سكني	KARMELL-١
١١١٩٩٠,١٠	٢٦,٦٦	سكني	KARMELL-٢
٣٥١٣٩,٦٩	٨,٣٧	سكني	KARMELL-٣

سكني	١١,٢٩	٤٧٤٢٦,٠٢	KARMELL-٤	
سكني	١٧,٨٧	٧٥٠٦٢,٦٥	KARMELL-٥	
سكني	١٣,٦٣	٥٧٢٤٦,١٠	S-١	
سكني	١١,٦٢	٤٨٧٩٠,٢٥	S-٢	
سكني	١٠,٢٣	٤٢٩٥١,٢٩	S-٣	
سكني	١٩,٣٥	٨١٢٨٠,٧٨	S-٤	
سكني	١٢,٣٨	٥١٩٨٦,٦١	S-٥	
سكني	١١,٣٠	٤٧٤٧٨,٦٣	S-٦	
سكني	١١,٤٤	٤٨٠٦٠,١٣	S-٧	
سكني	٢٤,٨٠	١٠٤١٧٥,٠٤	S-٨	
سكني	١٥,٢٠	٦٣٨٣٦,٧٤	S-٩	
	١٠٠,٠٠%	٨,٣٧	٣٥١٣٩,٦٩	الإجمالي

« ثالثت :- ميزانية استعمالات الاراضي للمناطق التفصيلية محل الاعتماد طبقا للجدول التالي »

النسبة	المساحة		النشاط	المنطقة
	فدان	م <sup>2</sup>		
٦٧,١٠%	٦,٩٨	٢٩٣٢٦,٨٩	الأراضي السكنية	VYE-٥
٣٢,٩٠%	٣,٤٢	١٤٣٧٦,١٢	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	١٠,٤١	٤٣٧٠٣,٠١	الإجمالي	
٥٦,٤٩%	٤,١١	١٧٢٤٤,٦١	الأراضي السكنية	VYE-٦
٤٣,٥١%	٣,١٦	١٣٢٨٢,٢٧	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	٧,٢٧	٣٠٥٢٦,٨٨	الإجمالي	
٥٧,٣٨%	١١,٥٤	٤٨٤٧٠,٧٤	الأراضي السكنية	VYE-٧
٤٢,٦٢%	٨,٥٧	٣٦٠٠٥,٧٢	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	٢٠,١١	٨٤٤٧٦,٤٦	الإجمالي	

النسبة	المساحة		النشاط	المنطقة
	فدان	م <sup>2</sup>		
٥١,٠٠%	٤,٩٧	٢٠٨٨٢,٢٧	الأراضي السكنية	٧٧٤-٨
٤٩,٠٠%	٤,٧٨	٢٠٠٦٥,٣٩	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	٩,٧٥	٤٠٩٤٧,٦٦	الإجمالي	
٦٥,٨٣%	٥,٥١	٢٣١٣٢,١٢	الأراضي السكنية	KARMEL-٢
٣٤,١٧%	٢,٨٦	١٢٠٠٧,٥٧	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	٨,٣٧	٣٥١٣٩,٦٩	الإجمالي	
٥٥,٦٩%	٦,٢٩	٢٦٤١٠,٠٥	الأراضي السكنية	KARMEL-٤
٤٤,٣١%	٥,٠٠	٢١٠١٥,٩٧	الطرق الداخلية والمناطق المفتوحة	
١٠٠,٠٠%	١١,٢٩	٤٧٤٢٦,٠٢	الإجمالي	

علما بأن جميع جداول قطع الأراضي التفصيلية لكل منطقة طبقا للجداول الموضحة باللوحة المرفقة:

ثالثا : جدول أرصدة الاستخدامات السكنية :

أقصى مساحة للاستعمال السكني الكلي بالمشروع	٩٧٦٣١٠,٤٣	متر مربع
أقصى نسبة بنائية ٥٠ % من مساحة السكني (FR)	٤٨٨١٥٥,٢١	متر مربع
أقصى مساحة بنائية (BUA) أرضي + ٣ أدوار	١٩٥٢٦٢٠,٨٥	متر مربع

رابعا : : جدول الأرصدة السكنية المستقلة :-

السكني	المستقل	الأرضي	
٣٤٢٧٧٧,٤٥	١٤٥٤٢٧,٧٦	٤٨٨١٥٥,٢١	FR
١٥٣٠٦٨٢,٧	٤٢١٩٣٨,١٥	١٩٥٢٦٢٠,٨٥	BUA
٦٦٠٢٧٣,٠٩	٣١٦٠٤٧,٣٤	٩٧٦٣١٠,٤٣	أراضي الاستعمال السكني بالمشروع

خامسا : الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

- لا تزيد المساحة المخصصة للإسكان عن ٥٠ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- النسبة البنائية للمباني لا تزيد عن ٥٠ % من المساحة المخصصة للإسكان (عمرات) .
- النسبة البنائية للفيلات (توين / تاون / كورترات) لا تزيد عن ٤٥ % من المساحة المخصصة للفيلات ، والنسبة البنائية للفيلات المنفصلة لا تزيد عن ٤٠ % من المساحة المخصصة للفيلات .
- الارتفاع المسموح به ( أرضي + أول) للفيلات ، (أرضي + ٢ أدوار متكررة) للمباني .
- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح "غرف اسطح" لا يزيد مسطحها عن ٢٥ % من مسطح السطح .
- مجموعها وحدة سكنية وطبقا للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .



يسمح بإقامة دور البدروم دون مسئولية الجهاز عن توصيل مرافق البدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات) .

يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة وحدود الجار .

المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨م للواجهات الجانبية و٦م للواجهات الجانبية بدون فتحات .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

سادساً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٥٦, ١١م<sup>٢</sup> بما يعادل ٥٧, ٥٥ فدان وتمثل نسبة (١١, ٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول الآتى :

المنطقة	المساحة الإجمالية م <sup>٢</sup>	المساحة الإجمالية (فدان)	الاستخدام
C-١	٥٢٧٢٠,٥٠	١٢,٥٥	خدمات
C-٢	١٩٦٤٣,٧٧	٤,٦٨	خدمات
C-٣	٣٥٥٩٩,٦٥	٨,٤٨	خدمات
C-٤	٤٦٧٥٤,١٢	١١,١٣	خدمات
C-٥	٣٧٠٨٩,٨١	٨,٨٣	خدمات
C-٦	٦٠٠٠,٢٨	١,٤٣	خدمات
C-٧	٦٠٠٠,٨٩	١,٤٣	خدمات
C-٨	٢٦٠١٢,٨٧	٦,١٩	خدمات
C-٩	٣٥٨٩,٥٧	٠,٨٥	خدمات
الإجمالي	٢٣٣٤١١,٥٦	٥٥,٥٧	

سابعاً - الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦ أمتار من جميع الجهات داخل أراضى الخدمات .  
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .  
يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة للنشاط التجارى والإدارى وفى حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفى جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

المفوض

حسن محمد كمال

## الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع ( أرضى + أول) للفيلات ، ( أرضى + ٣ أدوار متكررة) للعمارات وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البنائية (F.P) للإسكان (عمارات) لا تزيد على (٥٠٪) من المساحة المخصصة للعمارات، النسبة البنائية (F.P) للفيلات (توين / تاون / كوارتر) لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للفيلات ، والنسبة البنائية للفيلات المنفصلة لا تزيد على (٤٠٪) من المساحة المخصصة للفيلات .
- ٣- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية- ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة وطبقاً لكراسة الشروط والمواصفات .
- ٤- لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له (مشروع عمرانى متكامل) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى للمبانى السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضى للمبانى الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

٧- تتولى شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار «سوديك» على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها) بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .

- ١٣- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى والمعتمد من الهيئة .
- ١٤- تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٥- يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة للنشاط التجارى والإدارى ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٦- يسمح بالتخديم من الخارج لمنطقة الخدمات بالمشروع بعد الحصول على الموافقات اللازمة وسداد العلاوات المقررة .
- ١٧- فى حالة طلب الشركة زيادة معامل استغلال الأرض والمساحات البنائية عن المسموح به يتم دراسة الطلب وفى حالة موافقة الهيئة تلتزم الشركة بسداد أى علاوات تطلبها الهيئة لزيادة معامل استغلال الأرض عن النسب أو المعدلات المسموح بها طبقاً لما تقرره اللجان المختصة .
- ١٨- يجوز للشركة استخدام نظرية الحجم داخل الارتفاعات المسموح بها دون مقابل وفى حالة طلب زيادة عن معامل الاستغلال عن الارتفاع المقرر يتم سداد علاوة نظير ذلك حال الموافقة الفنية .
- ١٩- فى حالة طلب الشركة زيادة قيود الارتفاع عن الحد الأقصى المسموح به فى المنطقة وفى حال موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة تلتزم الشركة بسداد أى علاوات يتم طلبها من هيئة عمليات القوات المسلحة طالما يتم التعامل بالحجوم .

٢٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

٢١- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

٢٢- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ


بالتفويض عن الشركة  
حسن محمد كمال

طرف أول

معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى







## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية رعاية الموهوبين والتميزين الثقافية

المقيدة برقم (٤٨٣٠) بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٢ لجمعية رعاية الموهوبين والتميزين الثقافية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ عزة عبد النور آدم المفوض عن جمعية رعاية الموهوبين والتميزين الثقافية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛  
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٤ بشأن الموضوع  
الموضح فيما بعد ؛

قرر:

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية رعاية الموهوبين والتميزين الثقافية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٤٨٣٠) .

والتابعة لإدارة المرج .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٠/١٢/٣٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤٠١١٠٠٣٦٠٠١١٧) .

عنوان مركز إدارتها : شارع المتبولى - بركة الحاج - المرج .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٤ - الخدمات الصحية .

٥ - رعاية الأسرة .

٦ - الخدمات التعليمية .

٧ - رعاية الطفولة والأمومة .

٨ - النشاط الأدبى .

٩ - حقوق الإنسان .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى

## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الصالح العام الخيرية لخدمة المجتمع

المقيدة برقم (٧٦٩٩) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٥

لجمعية الصالح العام الخيرية لخدمة المجتمع بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / معتز حلمى محمد إبراهيم المفوض عن جمعية

الصالح العام الخيرية لخدمة المجتمع لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٤ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

توفيق أوضاع جمعية الصالح العام الخيرية لخدمة المجتمع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٧٦٩٩) .

والتابعة لإدارة المرج .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٩/٨/١١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤٠١١٠٠٣٦٠٠١١٣) .

عنوان مركز إدارتها : شارع النور من شارع أمين حمادة - المرج الغربية .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

٣ - رعاية الأسرة .

٤ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٥ - خدمات تعليمية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الحى .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى  
للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة  
العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبید الشاذلى

## مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع المحلى بوزير

المقيدة برقم (١٦٤٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٤

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٦ لجمعية تنمية المجتمع المحلى بوزير بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / رؤوف يعقوب إبراهيم المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذاكرة المؤرخة فى ٢٠٢٢/ / بشأن الموضوع الموضح بعد ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

توفيق أوضاع جمعية تنمية المجتمع المحلى بوزير طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٦٤٢) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٨/٩/٤

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤١٠١٠٠٩١٠٠٢٠٧) .

عنوان مركز إدارة الجمعية : قرية وزير - بلقاس - دقهلية .

مجالات عمل الجمعية :

- "مجال العمل الرئيسى" {
- ١ - المساعدات الاجتماعية .
  - ٢ - أصحاب المعاشات .
  - ٣ - الصداقة بين الشعوب .
  - ٤ - التنمية الاقتصادية .
  - ٥ - الخدمات الصحية .
  - ٦ - الدفاع الاجتماعى .
  - ٧ - النشاط الأدبى .
  - ٨ - رعاية الأسرة .
  - ٩ - رعاية الطفولة والأمومة .
  - ١٠ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى للجمعية .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
ل (جمعية فجر الإسلام الخيرية المقيدة برقم (٨٠٨) محافظة الدقهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ وائل أحمد عبد العزيز

## مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع المحلى بالبلاقسة

المقيدة برقم (٢٥١٢) بتاريخ ٢٠١٦/١/٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٦ لجمعية تنمية المجتمع المحلى بالبلاقسة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / هيام عوض عقل المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذاكرة المؤرخة فى ٢٠٢٢/ / بشأن الموضوع الموضح بعد ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

توفيق أوضاع جمعية تنمية المجتمع المحلى بالبلاقسة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٥١٢) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٦/١/٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤١٠١٠٠٢٢٠٠٠٧٦) .

عنوان مركز إدارة الجمعية : البلاقسة - بلقاس - دقهلية .  
مجالات عمل الجمعية :

- ١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" ..
- ٢ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ٣ - التنظيم والإدارة .
- ٤ - النشاط الأدبى .
- ٥ - التنمية الاقتصادية .
- ٦ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٧ - الخدمات الصحية .
- ٨ - الخدمات التعليمية .
- ٩ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٠ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١١ - رعاية الأسرة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى للجمعية .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
ل (جمعية تنمية المجتمع المحلى بالعريض والجوهري المقيدة برقم (٧٣٧) محافظة الدقهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ وائل أحمد عبد العزيز

## إعلانات فقد

مدرسة الثانوية الفنية بنات - بنى سويف

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٨١٩٨) الخاصة بها وتعتبر ملغية .

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٧٩ - ٢٠٢٤/٥/٧ - ٢٠٢٣/٢٥٩٢٥

